

Distr.: General
10 March 2020
Arabic
Original: English

تنفيذ قرار مجلس الأمن 1701 (2006) في الفترة بين 1 تشـــرين الثـاني/نوفمبر 2019 و 18 شباط/فبراير 2020

تقرير الأمين العام

أولا - مقدمة

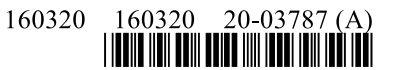
1 - يتضــمن هذا التقرير تقييما شــاملا لتنفيذ قرار مجلس الأمن 1701 (2006) منذ صــدور تقريري السابق المؤرخ 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 (S/2019/889)، بما في ذلك أحكام القرار 2485 (2019). وفي ظل الاحتجاجات التي شملت جميع أنحاء البلاد ابتداء من تشرين الأول/أكتوبر 2019 وتزايد التوترات الإقليمية، ظلت منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان هادئة في معظم الحالات. ولا يزال يتعين على الطرفين تنفيذ التزامات تقع عليهما بموجب القرار 1701 (2006). ولم يحرز أي تقدم نحو التوصـــل إلى وقف دائم لإطلاق النار بين لبنان وإسرائيل.

ثانيا - تنفيذ القرار 1701 (2006)

ألف - الوضع في منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

2 - في 19 تشـــرين الثاني/نوفمبر، لاحظ أفراد القوة المؤقتة نشــاطا حركيا فوق الجولان، جنوب الخط الأزرق، مما أدى إلى إلحاق أضـــرار بمركبة تابعة للقوة داخل موقع لها في جنوب شـــرق شـــبعا (القطاع الشرقي) نتيجة إصـابتها بأحد أجنحة قذيفة من طراز تامر. وفي 22 تشـرين الثاني/نوفمبر، وجهت القوة رسالة إلى جيش الدفاع الإسرائيلي تعرب فيها عن قلقها البالغ بشأن سلامة أفراد حفظ السلام المنتشرين في المنطقة.

3 - وواصل جيش الدفاع الإسرائيلي أعمال البناء جنوب الخط الأزرق، بما في ذلك بناء سياج في روش حانيكرا، مقابل رأس الناقورة (القطاع الغربي)، منذ 14 كانون الثاني/يناير. وفي 19 كانون الثاني/يناير، شـــرع جيش الدفاع الإسرائيلي في أعمال حفر في "محمية" لبنانية في ميسغاف آم، مقابل العديسة (القطاع الشرقي)،





بهدف تركيب أجهزة استشعار للحركة تحت الأرض جنوب الخط الأزرق. وكان جيش الدفاع الإسرائيلي قد أخطر القوة في كلتا الحالتين قبل الشروع في الأعمال المذكورة التي تواصلت دون وقوع حوادث.

4 - وواصل جيش الدفاع الإسرائيلي بشكل شبه يومي دخول المجال الجوي اللبناني في انتهاك للقرار 1701 (2006) وللسيادة اللبنانية. وفي الفترة من 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 إلى 18 شباط/فبراير 2020، سجلت القوة المؤقتة وقوع 291 من الانتهاكات الجوية، بما يعادل 890 ساعة تحليق في المجموع. وكانت الطائرات المسيرة من دون طيار مسؤولة عن نحو 79 في المائة من هذه الانتهاكات. وجرت انتهاكات المجال الجوي المتبقية بطائرات مقاتلة أو طائرات مجهولة الهوية. وفي 22 تشرين الثاني/نوفمبر و 11 كانون الأول/ديسمبر و 6 شباط/فبراير، وجهت القوة رسائل إلى جيش الدفاع الإسرائيلي تحتج فيها على جميع انتهاكات المجال الجوي، ولا سيما تحليق الطائرات المقاتلة على ارتفاع منخفض في 20 تشرين الثاني/نوفمبر و 4 كانون الأول/ديسمبر، على التوالي، وتحثه على وقف الانتهاكات على الفور. وفي 12 شباط/فبراير، أصدر الجيش اللبناني بيانا يشير إلى أن طائرة مسيرة من دون طيار دخلت المجال الجوي اللبناني فوق ميس الجبل (القطاع الشرقي) وأن الجيش اللبناني أطلق النار عليها فعادت الطائرة أدراجها جنوب الخط الأزرق. ولم ترصد القوة المؤقتة أي انتهاك للمجال الجوي ولم تلاحظ أي طلقات نارية وقت وقوع الحادث المزعوم. ورغم أن القوة تابعت هذا الأمر مع الطرفين، فلم ترد عليها أي معلومات أخرى.

5 - وواصل جيش الدفاع الإسرائيلي احتلال الجزء الشمالي من قرية الغجر ومنطقة متاخمة لها تقع شمال الخط الأزرق. وفي حين رحبت الحكومة اللبنانية بالاقتراح الذي قدمته القوة المؤقتة إلى الطرفين في عام 2011 بشأن تيسير انسحاب جيش الدفاع الإسرائيلي من المنطقة المحتلة، لم ترد حكومة إسرائيل بعد على الاقتراح.

6 - وكانت القوة المؤقتة شاهدة، في ست مناسبات، على تصويب أسلحة نحو مناطق تقع شمال الخط الأزرق. وفي 10 تشرين الثاني/نوفمبر و 5 شباط/فبراير، شاهدت القوة مركبة تابعة لجيش الدفاع الإسرائيلي تصوب مدفعها نحو منطقة تقع شمال الخط الأزرق. وفي 11 كانون الأول/ديسمبر، شاهدت دورية لفريق المراقبين في لبنان جنديين من جيش الدفاع الإسرائيلي يصوبان رشاشتيهما الخفيفتين في اتجاه الخط الأزرق، بالقرب من رميش (القطاع الغربي). وفي 29 و 30 كانون الثاني/يناير، شاهدت القوة جنودا من جيش الدفاع الإسرائيلي بالقرب من عيترون (القطاع الغربي) يوجهون أسلحتهم صوب أفراد شمال الخط الأزرق كانوا يلتقطون صورا في اتجاه مناطق تقع جنوب الخط الأزرق. وفي 11 شباط/فبراير، شاهدت دورية لفريق المراقبين في لبنان في عيترون (القطاع الغربي) مركبة تابعة لجيش الدفاع الإسرائيلي توجه مدفعها صوب الدورية لمدة دقيقة تقريبا. وتواصل القوة المؤقتة متابعة كل حادث مع جيش الدفاع الإسرائيلي.

7 - وفي الفترة من 1 تشرين الثاني/نوفمبر إلى 18 شباط/فبراير، سجلت القوة المؤقتة 313 انتهاكا بريا للخط الأزرق ارتكبها مدنيون لبنانيون غير مسلحين عبروا إلى جنوب الخط الأزرق، منها 209 انتهاكات ارتكبها رعاة ومزارعون في جوار بسطرة بشكل أساسي، و 67 انتهاكا ارتكبها مدنيون كانوا في طريقهم إلى بئر شعيب بالقرب من بليدا (كلها في القطاع الشرقي). وبالإضافة إلى ذلك، عبر صيادون مسلحون من لبنان إلى جنوب الخط الأزرق في 12 حالة، عشر منها في كانون الأول/ديسمبر. وفي 28 كانون الأول/ديسمبر، وجهت القوة رسالة إلى الجيش اللبناني تعرب فيها عن قلقها إزاء العدد المرتفع للصيادين المسلحين الذين عبروا الخط الأزرق في ذلك الشهر، بالقرب من بليدا في معظم الحالات.

8 - وعملا بقرار مجلس الأمن 1701 (2006)، واصلت القوة المؤقتة مساعدة الجيش اللبناني في إقامة منطقة بين الخط الأزرق ونهر الليطاني خالية من أي وجود غير مأذون به لأفراد مسلحين أو أعتدة أو أسلحة بخلاف ما هو تابع للحكومة اللبنانية والقوة المؤقتة. ولهذا الغرض، قامت القوة، بتنسيق وثيق مع الجيش اللبناني، بتشغيل 16 نقطة تفتيش دائمة وما متوسطه 170 نقطة تفتيش مؤقتة، وأجرت نحو 330 عملية مضادة لإطلاق الصواريخ كل شهر.

9 - ورصدت القوة المؤقتة أسلحة غير مأذون بها في منطقة العمليات في 350 حالة. وكانت جميع هذه الحالات تتعلق بأسلحة للصيد، فيما عدا الحادثين التاليين. ففي 20 كانون الأول/ديسمبر، شاهدت دورية تابعة للقوة مدنيين اثنين يحملان بندقيتين، شمال غرب تولين (القطاع الشرقي). وفي 2 كانون الثاني/ يناير، شاهدت القوة سبعة أفراد يرتدون ملابس مدنية يسيرون بالقرب من الخط الأزرق، جنوب شرق عيترون (القطاع الغربي)، وكان أربعة أفراد منهم يحملون مسدسات في جرابها.

10 - وانتهت القوة المؤقتة من تحقيقها في تبادل إطلاق النار الذي وقع في 1 أيلول/سبتمبر 2019 عبر الخط الأزرق، وأطلعت الطرفين على تقرير التحقيق الذي أكد الاستنتاجات المفصلة في تقريري المؤرخ 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 (S/2019/889، الفقرات 5-8). وعلى الرغم من الطلبات المتكررة التي قدمتها القوة المؤقتة إلى الجيش اللبناني وكبار المسؤولين الحكوميين، لم تتح لها إمكانية الوصول إلى موقعين تابعين لجمعية أخضر بلا حدود في عيترون، أطلقت منهما القذائف عبر الخط الأزرق وفقا لتقديرات القوة.

11 - وفيما يتعلق بالتحقيق الذي أجرته القوة المؤقتة بشأن ادعاء اعتراض حزب الله طائرة إسرائيلية من دون طيار في 9 أيلول/سبتمبر 2019 بالقرب من رامية (القطاع الغربي) المشار إليه في تقريري السابق (S/2019/889، الفقرة 9)، لم يقدم أي من الطرفين معلومات في هذا الصدد، على الرغم من طلبات القوة المتكررة. ولذلك، فهي غير قادرة على المضي في تحقيقاتها بهذا الشأن.

12 - وحافظت القوة على وتيرتها العملياتية العالية وحضورها البارز في جميع أنحاء منطقة العمليات، وفقا للقرار 2373 (2017) وعلى نحو ما أعيد التأكيد عليه في القرارين 2433 (2018) و 2485 (2019)، حيث اضطلعت بما متوسطه 457 14 نشاطا عملياتيا عسكريا في الشهر، بما فيها 774 6 دورية. وشاركت امرأة واحدة على الأقل من أفراد حفظ السلام فيما نسبته 4,5 في المائة تقريبا من الأنشطة العملياتية للقوة المؤقتة.

13 - وأبقت الدوريات الآلية والراجلة والجوية للقوة على وجود عملياتي في جميع البلدات والقرى الواقعة في منطقة العمليات. وتواصل تسيير دوريات الاستطلاع الجوي فوق المناطق التي لا تملك الدوريات البرية سوى قدرة محدودة على الوصول إليها، بما في ذلك الأملاك الخاصة أو المناطق الوعرة أو الأراضي الملوثة بالمتفجرات من مخلفات الحرب أو الألغام المضادة للأفراد. ورفعت القوة المؤقتة النسبة المئوية للدوريات الليلية من 35 في المائة في حزيران/يونيه 2019 إلى 50 في المائة من جميع الدوريات المستقلة في كانون الثاني/يناير 2020.

14 - وظل عدد عمليات القوة المؤقتة التي أجريت بالتنسيق الوثيق مع الجيش اللبناني في حدود 22 في المائة. غير أن الجيش اللبناني شارك في عدد أقل من أنشطة التدريب في تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر. وبناء على ذلك، قامت القوة المؤقتة والجيش اللبناني بتعديل جدولهما التدريبي للربع الأول من عام 2020. وعلى إثر طلب البعثة الموجه إلى الجيش اللبناني في 5 أيلول/سبتمبر لإتاحة الوصول إلى الموقعين المعنيين اللذين ادعى حزب الله إطلاق قذائف منهما في 1 أيلول/سبتمبر المشار

إليهما في تقريري السابق وكذلك في الفقرة 10 أعلاه، وجهت القوة المؤقتة في 1 كانون الأول/ديسمبر و 4 شباط/فبراير رسالتين إلى الجيش اللبناني تكرر فيهما طلبها زيارة موقعي جمعية أخضر بلا حدود وأملاك خاصة قريبة من الخط الأزرق، مشددة على ضرورة وصول القوة إلى الخط الأزرق على امتداده دون قيود. ولم يُسمح بعد للقوة المؤقتة بالوصول إلى المواقع المطلوبة. وعلاوة على ذلك، وكما هو مفصل في الفقرة 2 من تقريري المؤرخ 14 آذار/مارس 2019 (S/2019/237)، وعلى الرغم من توجيه طلبات متكررة، لم يتح بعد للقوة الوصول إلى جميع المواقع الموجودة شمال الخط الأزرق المتصلة باكتشاف أنفاق جنوب الخط الأزرق.

15 - ومع أن القوة المؤقتة تحظى عموما باحترام حرية حركتها، إلا أنها واجهت عدة قيود على حرية حركتها ووصولها (انظر المرفق الأول). ووقع أخطر حادث في 10 شباط/فبراير في برعشيت (القطاع الغربي)، حيث احتج حوالي 15 فردا بملابس مدنية احتجاجا عنيفا على وجود دورية تابعة للقوة. وأصبحت تصرفات هؤلاء الأفراد عدوانية، حيث تسلقوا إحدى ناقلات الأفراد المدرعة واستولوا من داخل المركبة على جهاز لاسلكي محمول وجهاز لنظام تحديد المواقع (GPS) ودفتر وخريطة، بعد أن فتحوا المدخل العلوي عنوة. وخلال هذا العراك، قام بعض الأفراد بلكم أربعة من حفظة السلام الذين استخدموا بدورهم معدات لمكافحة الشغب لصد أولائك الأفراد. وتعرض أحد أفراد حفظ السلام لإصابات طفيفة. ووقع حادثان آخران في المنطقة نفسها في 14 و 29 كانون الثاني/يناير. وفي كل حادث منهما، قام عدة أفراد على متن مركبات بتوقيف حركة دورية تابعة للقوة المؤقتة، وأُخذت في الحادث الثاني بعض المعدات من مركبة دورية تابعة للقوة. وفي حالة أخرى، ادعى السكان المحليون أن المواقع المحددة التي كانت القوة تحاول الوصول إليها هي أملاك خاصة (انظر المرفق الأول). وتحافظ القوة على اتصالات مستمرة مع الجيش اللبناني لتأمين قدرتها على الوصول بشكل تام إلى المواقع ذات الصلة في منطقة العمليات.

16 - وفي الآونة الأخيرة، رفض الجيش اللبناني عدة طلبات معتادة من القوة المؤقتة للمرور عبر نقطة عبور معترف بها في رأس الناقورة/روش حانيكرا من أجل الاضطلاع بمهام تدخل ضمن ولايتها جنوب الخط الأزرق. وتواصل القوة متابعة هذه المسألة مع السلطات اللبنانية.

17 - وقامت القوة البحرية التابعة للقوة المؤقتة بعمليات اعتراض بحرية في جميع أنحاء منطقة العمليات البحرية، واستوقفت 907 1 سفن. ومن بين هذه السفن، أحالت القوة المؤقتة إلى الجيش اللبناني 268 سفينة لتفتيشها. وقام الجيش اللبناني بتفتيش 95 سفينة من هذه السفن وإجازتها (35 في المائة). وكان الجيش اللبناني يقوم في السابق بتفتيش 100 في المائة من جميع السفن المحالة. وتقوم القوة المؤقتة بمتابعة هذه المسألة مع الجيش اللبناني.

18 - وشاهدت وحدة من وحدات القوة البحرية التابعة للقوة المؤقتة في 26 تشرين الثاني/نوفمبر، في إطار أنشطة الرصد العادية التي تقوم بها، السفينة MV *Surveyor Med*، وهي سفينة بحث/مسح هيدروغرافي مملوكة لليونان وترفع العلم البنمي، قادمة من ميناء حيفا الإسرائيلي، وهي تدخل الطرف الجنوبي من منطقة العمليات البحرية للقوة المؤقتة. ولم تكن السفينة مسجلة في قائمة السفن المنتظر قدومها، وظلت داخل حدود منطقة العمليات البحرية حتى مغادرتها في 27 تشرين الثاني/نوفمبر. وقامت القوة البحرية بإطلاع البحرية اللبنانية على المعلومات المتعلقة بتحركات السفينة. وقامت القوة البحرية برصد السفينة عندما كانت داخل منطقة العمليات البحرية. ولم تدخل السفينة المياه الإقليمية اللبنانية. وقالت الممثلة الدائمة للبنان لدى الأمم المتحدة، في رسالتين متطابقتين مؤرختين 24 كانون الثاني/يناير 2020 موجهتين

إلى رئيس مجلس الأمن وإلي (A/74/665-S/2020/71) "إن لبنان يدين بشـــدة هذا الخرق الجديد لمياهه الاقتصادية الخالصة، الذي يمثل انتهاكا فاضحا جديدا للسيادة اللبنانية ولميثاق الأمم المتحدة وأحكام القانون الدولي والقرارات الدولية، لا سيما قرار مجلس الأمن 1701 (2006)". وذكرت البعثة الدائمة لإسرائيل لدى الأمم المتحدة في مذكرة شفوية موجهة إلي مؤرخة 5 شباط/فبراير 2020 أن السفينة "كانت تجري عمليات مسح في المناطق البحرية الإسرائيلية، عندما أجبرتها عاصفة في المنطقة على تغيير موقعها في 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 لضمان سلامتها وسلامة طاقمها". وتقول البعثة الدائمة لإسرائيل إن "إسرائيل ترفض ادعاءات انتهاك الســفينة، في أي وقت من الأوقات، لأي حقوق لبنانية"، و "الادعاء المتعلق بانتهاك قرار مجلس الأمن 1701 (2006) الذي يبدو بوضوح أن لا أساس له من الصحة"، وأنه "لم يقع في أي وقت من الأوقات أي انتهاك للقانون الدولي لأن السفينة مارست بوضوح حريتها في الملاحة، وهو مبدأ أساسي من مبادئ القانون الدولي".

19 - وواصــلت القوة البحرية التابعة للقوة المؤقتة جهودها الرامية إلى بناء قدرات البحرية اللبنانية، ونظمت 175 دورة تدريبية وتمرنت بشكل مشترك على معايير التشغيل المشتركة فيما يخص أنشطة القيادة والرصد والاستوقاف. وكما كان الشأن فيما يخص الجيش اللبناني، انخفض تدريب البحرية اللبنانية خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

20 - وفي إطار الحوار الاستراتيجي، تواصلت المحادثات بين الجيش اللبناني والقوة المؤقتة بشأن نقل المســؤوليات التدريجي من القوة البحرية إلى البحرية اللبنانية ونشــر كتيبة نموذجية في منطقة عمليات القوة المؤقتة عملا بالقرارين 2433 (2018) و 2485 (2019). وفي 5 شــباط/فبراير، قدم الجيش اللبناني إلى ممثلي المجتمع الدولي خطته المتعلقة بالنقل الجزئي لمســؤوليات القوة البحرية التابعة للقوة المؤقتة، التي ستغطي البحرية اللبنانية بموجبها بشكل مستقل ممر الدخول البحري إلى الميناء التجاري في بيروت، الذي يقع ضمن منطقة العمليات البحرية للقوة المؤقتة، وذلك باستخدام الأصول البحرية الموجودة، وذلك أربعة أيام في الأســبوع. وأطلع الجيش اللبناني الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي والجهات المانحة الرئيســية التي تدعم مشــروع الكتيبة النموذجية للقوات المسلحة اللبنانية على تصميم المرفق المقرر أن تتخذه الكتيبة النموذجية مقرا لها في صربين (القطاع الغربي) وعلى الجدول الزمني لأعمال تجديده.

باء - ترتيبات الأمن والاتصال

21 - عقدت القوة المؤقتة اجتماعين ثلاثيين في 7 تشــرين الثاني/نوفمبر و 16 كانون الأول/ديســمبر نوقشت خلالهما مسائل متعلقة بالاتصال والتنسيق وانتهاكات القرار 1701 (2006). وإضافة إلى ذلك، أجرت القوة المؤقتة اتصالات ثنائية متواترة مع الجيش اللبناني وجيش الدفاع الإسرائيلي بشأن مسائل منها الترتيبات الرامية إلى الحد من حالات التوتر على طول الخط الأزرق، ولا ســيما ما يتعلق بالترتيبات الأمنية على مستوى النقطة B 1 من الخط الأزرق. ولا تزال ترتيبات الاتصــال والتنسيق التي تتبعها القوة المؤقتة، بما فيها الاجتماعات الثلاثية، هي الأدوات الرئيسية المتاحة لرئيس البعثة وقائد القوة للتخفيف من حدة التوتر على طول الخط الأزرق. وبالإضافة إلى ذلك، واصل رئيس البعثة وقائد القوة اتصالاته المنتظمة مع كبار المسؤولين المدنيين والعسكريين من كلا الطرفين.

22 - ورغم موافقة إسرائيل على مقترح في عام 2008 بإنشاء مكتب اتصال للقوة المؤقتة في تل أبيب، إسرائيل، لا يزال إنشاء هذا المكتب معلقا.

23 - وواصلت القوة المؤقتة، وفقا للأولويات المحددة في مبادرة العمل من أجل حفظ السلام، الاتصال بحكومة لبنان والمنظمات غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها فيما يتعلق ببناء قدرات الدفاع المدني الوطني، بما في ذلك عن طريق التدريبات على عمليات إخماد الحرائق والإنقاذ. وفي 16 و 17 كانون الثاني/يناير، دربت القوة المؤقتة أفراد الدفاع المدني اللبناني على تقديم الإسعافات الأولية والاستجابة لحوادث السير.

24 - وفي إطار دعم تنفيذ القرار 1325 (2000) بشأن المرأة والسلام والأمن، شارك 423 2 من الأفراد العسكريين والموظفين المدنيين التابعين للقوة المؤقتة، منهم 145 امرأة (6 في المائة)، في دورات تدريبية نظمتها القوة المؤقتة بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني. والقوة المؤقتة عضو في اللجنة التوجيهية لخطة العمل الوطنية اللبنانية لتنفيذ القرار 1325 (2000) التي اعتمدت في أيلول/سبتمبر 2019 على نحو ما أشير إليه في تقريري السابق (S/2019/889، الفقرة 72). وتقضي الخطة بأن تضاعف السلطات اللبنانية عدد النساء في الجيش اللبناني والمديرية العامة للأمن العام وقوى الأمن الداخلي كل عام اعتبارا من عام 2019 حتى عام 2023. وفي 17 كانون الأول/ديسمبر، يسرت القوة المؤقتة عقد اجتماع لفريق تركيز يضم النساء فقط في كوكبا (القطاع الشرقي) لتحديد الأولويات على الصعيد المحلي فيما يتصل بالمرأة والسلام والأمن. وشاركت البعثة أيضا في المناقشات التي جرت بين النساء المحليات في صور (القطاع الغربي) لبناء القدرات في مجال إدارة النزاعات والوساطة.

جيم - نزع سلاح الجماعات المسلحة

25 - لم يُحرز أي تقدم فيما يتعلق بنزع سلاح الجماعات المسلحة. وما زال حزب الله يعترف علنا بأن لديه قدرات عسكرية. ولا يزال احتفاظ حزب الله وجماعات أخرى بالسلاح خارج سيطرة الدولة، في انتهاك للقرار 1701 (2006)، يشكل عاملا يقيد قدرة الدولة على ممارسة كامل سيادتها وبسط سلطتها على أراضيها.

26 - وفي 1 تشرين الثاني/نوفمبر، وعلى إثر إعلان حزب الله مسؤوليته عن إطلاق النار على طائرة إسرائيلية مسيرة من دون طيار تحلق في المجال الجوي اللبناني في 31 تشرين الأول/أكتوبر، على النحو المشار إليه في تقريري السابق (S/2019/889، الفقرة 41)، ذكر الأمين العام لحزب الله، حسن نصر الله، أن "إسرائيل اعتقدت أن المقاومة لن تجرؤ على استخدام هذا النوع من السلاح، لكن المقاومة أثبتت أمس أن لديها الجرأة على استخدام تلك الأسلحة".

27 - وفي 15 كانون الأول/ديسمبر، صرح رئيس وزراء إسرائيل، بنيامين نتنياهو، بأنه "إذا تجرأ حزب الله على مهاجمة إسرائيل، فإن التنظيم والدولة اللبنانية التي تمكن من تنفيذ العدوان علينا من أراضيها سيدفعان ثمنا باهظا جدا". وفي 25 كانون الأول/ديسمبر، ذكر رئيس أركان جيش الدفاع الإسرائيلي، أفيف كوهافي، أنه "فيما يتعلق بالصواريخ، ازدادت القدرات على كافة المستويات من حيث عدد الرؤوس الحربية ومداها وحجمها ودقتها ... فحزب الله لا يكتفي بحمل بنادق كلاشنيكوف الهجومية والقذائف المضادة للدبابات. بل لديه أسلحة مضادة للطائرات ومعدات إبطال الطيف الكهرومغنطيسي".

28 - وفي أعقاب اجتماع مع منسق الأمم المتحدة الخاص لشؤون لبنان ووكيل الأمين العام لشؤون السلامة والأمن في 8 كانون الثاني/يناير، أعرب رئيس لبنان، ميشال عون، عن أمله في ألا تؤدي "التطورات الأخيرة التي حصلت في المنطقة إلى أي تداعيات على الساحة اللبنانية".

29 - ونفذ الجيش اللبناني وقوى الأمن 14 عملية اعتقال متصلة بالإرهاب خلال الفترة من 16 تشرين الأول/أكتوبر إلى 18 شباط/فبراير، بما في ذلك اعتقال مشتبه في انتسابهم إلى تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش). وفي 5 تشرين الثاني/نوفمبر، أعلن الجيش اللبناني اعتقال مشتبه فيه في الهجوم الإرهابي الذي نفذ في عام 2013 ضد دورية للجيش في عرسال وأدى إلى مقتل اثنين من الأفراد. وفي 15 كانون الثاني/يناير، اعتقلت المديرية العامة للأمن العام مواطنا سوريا زُعم أنه ينتمي إلى تنظيم الدولة الإسلامية وحجزت مواد متفجرة في منزله.

30 - وفي 16 تشرين الثاني/نوفمبر، قتل مواطن سوري وأصيب آخر بجراح بعد أن أطلق مهاجمون مجهولو الهوية النار عليهما داخل إحدى مناطق استيطان اللاجئين السوريين بالقرب من بعلبك، شرق لبنان. وأدى اشتداد عدة خلافات شخصية، في بعلبك أساسا، إلى عمليات لإطلاق النار أسفرت عن إصابة أو قتل أفراد. وفي 28 تشرين الثاني/نوفمبر، ألقى مهاجمون مجهولو الهوية قنبلة يدوية قنبلة يدوية أمام مبنى بلدية بداوي، شمال لبنان. ولم يُبلغ عن وقوع إصابات. وفي 8 و 19 كانون الأول/ديسمبر، أجرى الجيش اللبناني عمليتين أمنيتين في جميع أنحاء البلد، فاعتقل 269 شخصا، معظمهم من المواطنين السوريين، لارتكاب جرائم من بينها الاتجار بالمخدرات وتهريب السلع. وفي 11 شباط/فبراير، أطلق أحد المهاجمين النار، في مخفر للشرطة في الأوزاعي، جنوب بيروت، على أحد ضباط قوى الأمن الداخلي فأرداه قتيلا، وأصاب اثنين آخرين بجراح (توفي أحدهما متأثرا بجراحه في اليوم التالي).

31 - وفي حين أن الحالة الأمنية في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين في لبنان اتسمت بالهدوء نسبيا، أصيب شخصان في 1 كانون الأول/ديسمبر من جراء إطلاق النار في مخيم الرشيدية للاجئين، بالقرب من صور، جنوب لبنان. وفي 2 كانون الثاني/يناير، أعلنت قوى الأمن الداخلي عن قيامها خارج صيدا باعتقال فلسطيني مطلوب بزعم انتمائه إلى منظمة إرهابية. وفي 5 شباط/فبراير، أصيب شخصان بجراح في مخيم عين الحلوة للاجئين، بالقرب من صيدا، جنوب لبنان، بعد أن اشتد خلاف انتهى بإطلاق النار.

32 - ولم يحرز أي تقدم في تفكيك القواعد العسكرية التي تحتفظ بها الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين - القيادة العامة وفتح الانتفاضة، والتي لا تزال تخل بالسيادة اللبنانية وتعيق قدرة الدولة على رصد أجزاء من الحدود والسيطرة عليها بفعالية.

دال - حظر الأسلحة ومراقبة الحدود

33 - تواصلت ادعاءات نقل أسلحة إلى جهات مسلحة من غير الدول، وهي مسألة تبعث على القلق بشدة. ومع أن الأمم المتحدة تأخذ ادعاءات نقل الأسلحة مأخذ الجد، فإنها ليست في وضع يمكنها من التحقق منها بشكل مستقل. وفي حال ثبوت صحة هذه الادعاءات، فإنها ستشكل انتهاكا للقرار 1701 (2006) (انظر المرفق الثاني).

34 - وفي 25 كانون الأول/ديسمبر، أفادت وسائل الإعلام أن رئيس أركان جيش الدفاع الإسرائيلي ذكر أن جمهورية إيران الإسلامية تعمل على إقامة قواعد أمامية للعمليات في جميع أنحاء المنطقة، يمكنها أن تشن انطلاقا منها هجمات ضد إسرائيل بواسطة فيلق القدس التابع لحرس الثورة الإسلامية، أو أن تأمر وكلاءها في المنطقة، ولا سيما حزب الله، بالقيام بذلك.

35 - وتواصل ورود تقارير تفيد بمشاركة حزب الله في القتال الجاري في الجمهورية العربية السورية.

36 - وانخفض عدد السوريين الذين ألقي القبض عليهم لدخولهم أو محاولتهم دخول لبنان خلافا للقانون اللبناني انخفاضا كبيرا خلال فصل الشتاء وبسبب عمليات مكافحة التهريب التي نفذها الجيش اللبناني وإجراءات مراقبة الحدود المتخذة بتيسير من المديرية العامة للأمن العام. وفي 5 شباط/فبراير، اعتقل الجيش اللبناني في بعلبك مواطنا لبنانيا بتهمة تهريب الأشخاص بين لبنان والجمهورية العربية السورية. وفي حادث منفصل، اعتقلت قوى الأمن الداخلي في عين عرب، شرق لبنان، 12 شخصا يحملون الجنسية السورية لدخولهم لبنان بصورة غير قانونية.

37 - وفي الفترة من 1 تشرين الثاني/نوفمبر إلى 18 شباط/فبراير، اعتقلت السلطات اللبنانية ثمانية أشخاص بتهمة تهريب الأشخاص بحرا، وألقي القبض على 69 شخصا لمغادرتهم البلد في انتهاك للقانون اللبناني. وفي 20 تشرين الثاني/نوفمبر، أعلنت المديرية العامة للأمن العام أنها اعتقلت لبنانيين اثنين وسوريين اثنين بتهمة تنشيط شبكة لتهريب الأشخاص. وفي 30 تشرين الثاني/نوفمبر، اعتقل الجيش اللبناني 34 سوريا وخمسة لبنانيين قبالة الساحل اللبناني بالقرب من طرابلس، شمال لبنان، لمحاولتهم مغادرة البلد في انتهاك للقانون اللبناني. وفي 9 كانون الأول/ديسمبر، أعلنت المديرية العامة للأمن العام أنها اعتقلت أربعة أشخاص بتهمة تهريب أشخاص إلى خارج لبنان.

38 - واستمر تقديم الدعم الدولي للوكالات المعنية بأمن الحدود، بما في ذلك التدريب وتوفير المعدات لوحدات الحدود البرية من قبل ألمانيا وكندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية. وظلت عمليات الانتشار الأمني على امتداد الحدود الشرقية دون تغيير.

39 - وتواصلت عمليات مكافحة الإرهاب ومكافحة الاتجار التي ينفذها الجيش اللبناني في المناطق الحدودية، حيث وردت تقارير تفيد بتنفيذ الشرطة لعمليات مداهمة لمناطق استيطان اللاجئين السوريين غير الرسمية في رياق وبعلبك وعلى طول حدود القصر مع الجمهورية العربية السورية. وفي 9 شباط/فبراير، قتل في الهرمل، شرق لبنان، ثلاثة جنود وأصيب ثلاثة آخرون بجراح خلال عملية لمكافحة الاتجار نفذها الجيش اللبناني. وقتل أحد المهاجمين وألقي القبض على شخص واحد.

هاء - الألغام الأرضية والقنابل العنقودية

40 - قامت الوحدات العسكرية الخاصة بإزالة الألغام التابعة للقوة المؤقتة بتطهير مساحة تبلغ 455 11 مترا مربعا من الألغام وبتدمير 393 لغما مضادا للأفراد في منطقة عمليات القوة. وأجرت دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام 78 نشاط تحقق وتقييم للمواقع، بما في ذلك إجراء زيارات للقوة المؤقتة لرصد ضمان الجودة، ونظمت ثلاث دورات تدريبية للتوعية بالمخاطر لأجل موظفي الأمم المتحدة. وفي 30 كانون الثاني/يناير، وقعت القوة المؤقتة مذكرة تفاهم مع حكومة لبنان بشأن تقديم المساعدة إلى المركز اللبناني للأعمال المتعلقة بالألغام فيما يتعلق بأنشطة إزالة الألغام الإنسانية حتى 30 كانون الثاني/يناير 2021.

واو - ترسيم الحدود

41 - لم يحرز أي تقدم صوب تعيين أو ترسيم الحدود بين لبنان والجمهورية العربية السورية. ولم يحرز أي تقدم فيما يتعلق بمسألة منطقة مزارع شبعا. ولم ترد بعد ردود من الجمهورية العربية السورية وإسرائيل بشأن التحديد المؤقت لمنطقة مزارع شبعا على النحو المقترح في تقريري المؤرخ 30 تشرين الأول/أكتوبر 2007 عن تنفيذ القرار 1701 (2006) (S/2007/641، المرفق).

42 - ولم يحرز أي تقدم نحو تسوية المنازعة البحرية القائمة بين لبنان وإسرائيل.

زاي - الاستقرار السياسي والمؤسسي

43 - في ظل استمرار الاحتجاجات الشعبية في جميع أنحاء البلاد، عين الرئيس عون، في 19 كانون الأول/ديسمبر 2019 وزير التعليم السابق، حسن دياب، رئيسا للوزراء عقب استقالة رئيس الوزراء سعد الحريري وحكومته في 29 تشرين الأول/أكتوبر، على النحو المشار إليه في تقريري السابق (S/2019/889، الفقرة 63).

44 - وخلال المشاورات النيابية الرسمية الإلزامية التي أجراها الرئيس، حصل السيد دياب على 69 صوتا من أصل 128 صوتا، منها 6 أصوات من أصل 27 صوتا سنيا، بدعم من حركة أمل، والتيار الوطني الحر، وحزب الله، وتيار المردة، وحلفائهم. وأعلن تيار المستقبل، وحزب الكتائب، والقوات اللبنانية، والحزب التقدمي الاشتراكي الانضمام إلى المعارضة. وبعد قبول الترشيح، أكد رئيس الوزراء المكلف على أهمية التركيز على "منع الانهيار واستعادة الثقة والحفاظ على الوحدة الوطنية".

45 - وفي 11 كانون الأول/ديسمبر 2019، التأمت مجموعة الدعم الدولية للبنان في باريس برئاسة مشتركة من فرنسا والأمم المتحدة. وشددت المجموعة على أهمية الحفاظ على استقرار لبنان، فدعت إلى تشكيل حكومة فعالة وذات مصداقية على وجه السرعة قادرة على تلبية التطلعات التي أعرب عنها جميع اللبنانيين. وأكدت المجموعة من جديد التزامها واستعدادها لدعم لبنان، مع التشديد على الحاجة الملحة إلى اعتماد حزمة هامة وموثوقة وشاملة من الإصلاحات الاقتصادية على مستوى السياسات لاستعادة توازن الميزانية والاستقرار المالي.

46 - وفي 21 كانون الثاني/يناير، وقع الرئيس مرسوم تنصيب حكومة رئيس الوزراء المكلف دياب المؤلفة من 20 عضوا (مقابل 30 عضوا في الحكومة السابقة). ولأول مرة، بلغ تمثيل المرأة 30 في المائة بتعيين ست وزيرات، بما في ذلك تعيين نائبة لرئيس الوزراء ووزيرة للدفاع للمرة الأولى (وتلك أيضا سابقة في المنطقة العربية) ووزيرة للعدل. واستبعدت الحكومة الجديدة أعضاء مجلس النواب الحاليين ووزراء الحكومة السابقة.

47 - وفي 6 شباط/فبراير، وافق مجلس الوزراء الجديد على بيانه الوزاري الذي كررت الحكومة فيه تأكيد تقيد لبنان بالتزاماته الدولية، بما في ذلك القرار 1701 (2006) وسياسة النأي بالنفس. وأعلنت الحكومة أيضا التزامها بتلبية مطالب الشعب، بما في ذلك من خلال الإصلاحات الاقتصادية والقضائية، ومكافحة الفساد، والاعتراف بالحق في الاحتجاج السلمي. وفي 11 شباط/فبراير، نالت الحكومة الجديدة ثقة مجلس النواب بأغلبية 63 صوتا من أصل 84 من النواب الحاضرين. وامتنع عضو واحد عن التصويت، وصوت 20 عضوا ضد منح الثقة، وتغيب 44 عضوا. وإثر الاجتماع الأول لمجلس الوزراء في 13 شباط/فبراير، تعهد جميع الوزراء بعدم الترشح للانتخابات النيابية في حالة إجرائها تحت إشراف الحكومة الحالية. وتعهدوا أيضا بالتصريح بجميع مصالحهم المالية الشخصية لدى اللجنة الوطنية لمكافحة الفساد التي تعتزم الحكومة إنشاءها على سبيل الأولوية.

48 - وتواصل تدهور الأحوال المالية والاجتماعية الاقتصادية. وفي غياب ضوابط مالية رسمية، خفضت بعض البنوك الحد الأقصى للمبالغ الممكن سحبها بدولار الولايات المتحدة إلى 100 دولار في الأسبوع. وازداد الضغط على سعر الصرف الرسمي الثابت لليرة اللبنانية مقابل الدولار، حيث انخفضت قيمة الليرة في نظام سعر الصرف غير الرسمي لتبلغ 500 2 ليرة لبنانية للدولار، مقابل السعر الرسمي المحدد

في507 1 ليرات. وخفضت من جديد أيضا وكالتا التصنيف الائتماني "ستاندرد آند بورز" و "موديز" تصنيف البلد الائتماني السيادي، وتصنيف ثلاثة من أكبر مصارفها إلى فئة التخلف عن السداد.

49 - وفي الوقت نفسه، ونظرا لنقص السيولة وتعليق خطوط الائتمان، واجهت المؤسسات التجارية صعوبة متزايدة في تأمين مدفوعات الواردات. واعتمد مصرف لبنان المركزي آلية لتنظيم توفير الأموال لضمان تغطية الواردات من الوقود والدواء والقمح. وفي 31 كانون الثاني/يناير، قدرت دراسة استقصائية أجرتها مؤسسة إنفوبرو (InfoPro)، وهي مؤسسة لبنانية لدراسة السوق، أن ما لا يقل عن 12 في المائة من جميع الشركات اللبنانية أوقفت عملياتها منذ تشرين الأول/أكتوبر 2019، وتقلص حجم العمالة بما قدره 000 220 وظيفة، وخفضت 50 في المائة من المؤسسات المرتبات بأكثر من 40 في المائة. وأعلنت جمعية حماية المستهلك اللبنانية في 20 كانون الثاني/يناير أن الأسعار قد ارتفعت في لبنان بأكثر من 40 في المائة في الأشهر الثلاثة السابقة. وأفاد البنك الدولي في توقعاته أن مستويات الفقر قد ترتفع من 30 إلى أكثر من 50 في المائة إذا استمرت الحالة الاقتصادية في التدهور.

50 - وفي 27 كانون الثاني/يناير، وافق مجلس النواب على ميزانية الدولة لعام 2020، كما قدمتها حكومة رئيس الوزراء السابق الحريري، ضمن الإطار الزمني المنصوص عليه في الدستور. واعتمدت الميزانية، بعجز قدره 7 في المائة، بأغلبية 49 من أصل 76 من النواب الحاضرين.

51 - وحتى أواخر تشرين الثاني/نوفمبر، نظمت مظاهرات حاشدة في جميع أنحاء البلد بمشاركة أعداد كبيرة من الشباب والطلاب في الساحات الرئيسية وأمام مؤسسات الدولة والمؤسسات العامة المملوكة للدولة، وبصورة متزايدة في المصارف. وكانت التجمعات سلمية بوجه عام. غير أن نصب الحواجز على الطرق أثار توترات بين المتظاهرين والمواطنين الآخرين.

52 - وعلى امتداد الفترة المشمولة بالتقرير، واصل المتظاهرون الاحتجاج في الشوارع للدعوة إلى تغيير الحكومة، وإجراء إصلاحات عادلة، وإقامة حكم رشيد، والمساءلة عن الفساد، وتحسين إدارة الاقتصاد، وإنهاء الوصاية الطائفية، وإجراء انتخابات نيابية مبكرة.

53 - وقام المواطنون من جميع الشرائح ومنظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية غير التقليدية بتنسيق الأنشطة من خلال المنتديات المحلية ووسائل التواصل الاجتماعي. واضطلعت النساء بدور قيادي في التخفيف من حدة التوترات والحفاظ على اللاعنف. وقد أدى دور النساء البارز في حركة الاحتجاجات إلى تعزيز مطالب الارتقاء بحقوق المرأة، بما في ذلك زيادة مستوى التمثيل السياسي، والمساواة في الحقوق المتصلة بالجنسية، وتوحيد قانون الأحوال الشخصية، وتعزيز سبل الحماية من التحرش والعنف الجنسيين.

54 - وبدأ التنسيق بين الجيش اللبناني وقوى الأمن الداخلي والمديرية العامة للأمن العام بعيد بدء الاحتجاجات. فتولى الجيش جزءا كبيرا من إجراءات الاستجابة الأمنية، ولا سيما إعادة فتح الطرق، في حين عملت قوى الأمن الداخلي في وسط بيروت، ولا سيما في المصارف. وأدى نشر الجيش اللبناني من أجل إعادة فتح الطرق إلى اشتباكات محدودة.

55 - وفي 12 تشرين الثاني/نوفمبر، لقي أحد المتظاهرين حتفه بعد أن أطلق النار عليه أحد أفراد الجيش اللبناني، عندما كانت مجموعة من المتظاهرين تحاول سد طريق في خلدة، جنوب بيروت. وأصدر الجيش اللبناني بيانا في تلك الليلة أشار فيه إلى اعتقال الجندي المتهم. وفي 21 تشرين الثاني/نوفمبر، وجه مدع عام عسكري إلى الجندي ورئيسه تهمة القتل العمد.

56 - وفي 19 تشرين الثاني/نوفمبر، عطل آلاف المتظاهرين عقد جلسة لمجلس النواب مخصصة لاستعراض مشاريع قوانين تتعلق بمكافحة الفساد، ومحكمة خاصة للجرائم المالية، والعفو العام، وانتخاب أعضاء اللجان النيابية. وقاطع عدة أعضاء في مجلس النواب الجلسة التي تأجلت في نهاية المطاف بسبب عدم اكتمال النصاب القانوني.

57 - وفي أواخر تشرين الثاني/نوفمبر، ازداد العنف في الشوارع وتصاعد تسييس حركات الاحتجاج في بعض الحالات، وزادت أعمال هدم خيام الاحتجاج واستهداف الإعلاميين. وفي 24 و 25 تشرين الثاني/نوفمبر، سد المتظاهرون الطرق الرئيسية في جميع أنحاء لبنان. واشتبك مؤيدو حركة أمل وحزب الله في وسط بيروت مع المتظاهرين ومع مؤيدي رئيس الوزراء الحريري المكلف بتصريف الأعمال. وتدخل الجيش اللبناني وشرطة مكافحة الشغب للفصل بين الجماعات.

58 - وفي 26 تشرين الثاني/نوفمبر، قام أحد المتظاهرين، في طرابلس، وهو يحاول اقتحام مكتب التيار الوطني الحر بإلقاء قنبلة يدوية على أفراد الجيش اللبناني، ولكنها لم تنفجر. وفي اليوم نفسه، اشتبك مؤيدو حزبي سبعة والتيار الوطني الحر بالقرب من القصر الجمهوري في بعبدا، شرق بيروت. وفي 26 تشرين الثاني/نوفمبر أيضا، انتشر الجيش اللبناني لإنهاء الاشتباكات بين مؤيدي حركة أمل وحزب القوات اللبنانية في الشياح، جنوب بيروت، وبين مؤيدي حزب الله وحركة أمل والمتظاهرين المحليين في بعلبك. وقادت نساء مسلمات ومسيحيات مسيرة سلمية في اليوم التالي تعبيرا عن رفض الفتنة الطائفية.

59 - وفي 14 و 15 كانون الأول/ديسمبر، اشتبك المتظاهرون وقوى الأمن في جميع أنحاء لبنان. وسافر العديد من المتظاهرين من طرابلس وأماكن أخرى للمشاركة في مظاهرات بيروت. واستخدم حراس مجلس النواب وقوى الأمن الداخلي الغاز المسيل للدموع ضد المتظاهرين الذين حاولوا دخول منطقة مجلس النواب. وفي 15 كانون الأول/ديسمبر، قام مهاجمون في عكار، شمال لبنان، بتخريب مكتبي التيار الوطني الحر وتيار المستقبل.

60 - وفي 15 كانون الأول/ديسمبر، أمرت وزيرة الداخلية والبلديات في حكومة تصريف الأعمال، ريا الحسن، بإجراء تحقيق في أعمال قوى الأمن الداخلي. ودعت أيضا في بيانها المتظاهرين إلى ”التنبه من وجود جهات تحاول استغلال احتجاجاتهم المحقة أو التصدي لها بهدف الوصول الى صدام بينهم وبين القوى الأمنية التي تعمل على حمايتهم وحماية حقهم في التظاهر، من أجل أهداف سياسية“.

61 - وفي 19 و 20 كانون الأول/ديسمبر 2019، اشتبك أثناء احتجاجات سلمية، نظمت ضد تعيين حسن دياب رئيسا للوزراء أمام منزلي السيد دياب ومفتي لبنان، مؤيدو رئيس الوزراء السابق الحريري وقوى الأمن في معاقل السنة في بيروت، على الرغم من دعوات السيد الحريري المتظاهرين إلى التزام الهدوء ومغادرة الشوارع.

62 - وفي 14 كانون الثاني/يناير 2020، دعا المتظاهرون إلى ”أسبوع الغضب“، واشتبكوا مع شرطة مكافحة الشغب خارج مصرف لبنان المركزي عندما حاولوا الدخول باستعمال القوة إلى مجمع البنك. وردت شرطة مكافحة الشغب على رميها بالألعاب النارية والحجارة بإطلاق الغاز المسيل للدموع والرصاص المطاطي لتفريق المتظاهرين. وتعرضت المصارف التجارية المجاورة للتخريب. وأصدرت قوى الأمن الداخلي بيانا أشارت فيه إلى إصابة 49 ضابطا وإلى احتجاز 59 مشتبها فيهم. وفي اليوم التالي، اشتبك المتظاهرون وقوى الأمن خارج مقر الشرطة في بيروت حيث تجمعت أسر المحتجزين للمطالبة بالإفراج عنهم. وتجمع صحفيون خارج

وزارة الداخلية والبلديات للاحتجاج على العنف الذي ترتكبه قوى الأمن ضد الإعلاميين. وبعد أن لفت كل من رئيس قوى الأمن الداخلي، عماد عثمان، ووزيرة الداخلية والبلديات في حكومة تصريف الأعمال، الانتباه إلى تزايد أعمال العنف والتخريب التي تقدم عليها بعض الجماعات بين المتظاهرين، أعلنا عن تحمل مسؤولية رد قوى الأمن التي أفادا بأن أفرادها منهكون، وأكدا من جديد احترامهما للحق في حرية التعبير.

63 - وفي 18 و 19 كانون الثاني/يناير، أسفرت اشتباكات اندلعت في بيروت على نطاق واسع بين مجموعات من المتظاهرين وقوى الأمن بالقرب من مجلس النواب عن إصابة نحو 500 شخص، وفقا للصليب الأحمر اللبناني. وأفادت قوى الأمن الداخلي عن إصابة أكثر من 142 من أفرادها وعن احتجاز 45 مشتبها فيهم. واستخدمت قوى الأمن خراطيم المياه والغاز المسيل للدموع والرصاص المطاطي على مسافة قريبة لتفريق الحشود. وفي بيان مؤرخ 21 كانون الثاني/يناير، دعت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان إلى وقف التصعيد، ودعت السلطات إلى إجراء تحقيقات فورية وشاملة ومستقلة وشفافة ونزيهة في الانتهاكات المزعوم ارتكابها عند استخدام القوة. وأشارت المفوضية إلى الالتزام الذي يقع على عاتق موظفي إنفاذ القوانين بالتقيد بالقواعد والمعايير الدولية المتعلقة باستخدام القوة، ولا سيما مبدأي المشروعية والتناسب، مرحبة ببيان رئيس قوى الأمن الداخلي الذي اعترف بأهمية التحلي بضبط النفس عند مواجهة المتظاهرين العنيفين وضرورة حماية الصحفيين والمتظاهرين السلميين. وشددت المفوضية أيضا على الحق في التجمع السلمي والحق في حرية التعبير.

64 - وفي 20 كانون الثاني/يناير، وعقب اجتماع أمني برئاسة رئيس الجمهورية، أصدر مكتب الرئيس بيانا شدد فيه على أهمية "التمييز بين المتظاهرين السلميين وأولئك الذين يقومون بأعمال شغب"، مشيرا إلى أنه "تقرر اتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية المتظاهرين السلميين ومنع الاعتداء على الأملاك العامة والخاصة، وردع المجموعات التخريبية".

65 - وتحسبا للإعلان عن تشكيل حكومة، اندلعت احتجاجات واسعة النطاق في 21 كانون الثاني/يناير. وفي 11 شباط/فبراير، سعى المتظاهرون إلى منع البرلمان من الاجتماع لإجراء التصويت المقرر على منح الثقة للحكومة الجديدة.

66 - وخلال الفترة الممتدة من 17 تشرين الأول/أكتوبر 2019 إلى 18 شباط/فبراير 2020، أبلغ الصليب الأحمر اللبناني عن إصابة 191 4 مدنيّا بجروح أُصيب 064 2 منهم في شهر تشرين الأول/أكتوبر وحده. وقيل إن عشرة أشخاص لقوا حتفهم كنتيجة مباشرة أو غير مباشرة للمظاهرات. وأبلغ الجيش اللبناني عن إصابة 311 فردا من أفراده، في حين أبلغت قوى الأمن الداخلي عن إصابة 782 فردا من أفرادها.

67 - وفي 14 تشرين الثاني/نوفمبر، انتخبت الهيئة الوطنية اللبنانية لحقوق الإنسان الجديدة المتضمنة لجنة الوقاية من التعذيب، رئيسها وأعضاء مكتب الهيئة. وستضطلع لجنة الوقاية من التعذيب، في جملة أمور، بدور الآلية الوطنية لمنع التعذيب التي يطالب بإنشائها البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وحتى الآن، لم يُرصد أي تمويل للهيئة في ميزانية الدولة لعام 2020.

68 - وفي 31 كانون الأول/ديسمبر، كان 619 932 من اللاجئين وملتمسي اللجوء مسجَّلين لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (مفوضية شؤون اللاجئين) في لبنان، من بينهم 648 914 لاجئا سوريا و 971 17 لاجئا وطالب لجوء من جنسيات أخرى. وفي ظل وقف الحكومة تسجيل لاجئين سوريين

جدد لدى مفوضية شؤون اللاجئين منذ عام 2015، لا يُعرف العدد الفعلي للسوريين الموجودين في لبنان الذين يحتاجون إلى حماية دولية. وتقدّر الحكومة أن عدد اللاجئين السوريين في لبنان يبلغ 1,5 مليون. ووفقا لمفوضية شؤون اللاجئين، يرجع السبب الرئيسي لاستمرار انخفاض عدد اللاجئين السوريين المسجَّلين إلى الوفيات الطبيعية، والرحيل إلى أماكن أخرى، وإعادة التوطين، وحالات العودة الطوعية إلى الجمهورية العربية السورية.

69 - وقد علمت مفوضية شؤون اللاجئين بعودة حوالي 100 24 لاجئ إلى الجمهورية العربية السورية في عام 2019، مقارنة بـ 700 16 حالة عودة علِمت بها المفوضية في عام 2018. وشمل هذا العدد أكثر من 000 15 لاجئ عادوا بمفردهم و 827 8 لاجئا عادوا في مجموعات، وذلك أساسًا بتيسير من المديرية العامة للأمن العام. وفي كانون الثاني/يناير 2020، عاد حوالي 200 1 لاجئ بمفردهم إلى الجمهورية العربية السورية. وتشمل الأسباب الرئيسية للعودة التي ذكرها اللاجئون جمع الشمل مع أفراد أسرهم في الجمهورية العربية السورية، وتحسن الأوضاع الأمنية في أماكن عودتهم، وتردي أوضاعهم الاجتماعية والاقتصادية في لبنان.

70 - وأعربت حكومة دياب في بيانها الوزاري عن التزامها بـ "اتخاذ الإجراءات والوسائل المتاحة لحض المجتمع الدولي من أجل عودة آمنة وكريمة للنازحين إلى بلادهم والمساهمة أكثر في تحمّل كلفة أعبائهم التي تتحملها الدولة".

71 - واستمرت عمليات ترحيل السوريين الذين دخلوا إلى لبنان أو عادوا إليه بصورة غير قانونية بعد 24 نيسان/أبريل 2019، دون مراعاة للأصول القانونية. وتواصل الأمم المتحدة التشديد على أهمية تطبيق الضمانات الإجرائية التي ينص عليها القانون اللبناني لضمان تقيد البلد بالتزامه بمبدأ عدم الإعادة القسرية.

72 - وفي 31 كانون الأول/ديسمبر، بلغت الموارد المتاحة 1,8 بليون دولار، دفعت الجهات المانحة 1,52 بليون دولار منها في عام 2019، ورُحِّل مبلغ قدره 270 مليون دولار من عام 2018. ووصل حجم التمويل الذي التزمت الجهات المانحة بتقديمه لعام 2020 وما بعده إلى 523 مليون دولار. ووصلت نسبة تمويل خطة لبنان للاستجابة للأزمة (2017-2020) إلى 55 في المائة، حيث وصل حجم الموارد المتاحة إلى 1,43 بليون دولار، من أصل المبلغ الإجمالي المطلوب في النداء البالغ 2,62 بليون دولار، وتشمل تلك الموارد 1,23 بليون دولار من المبالغ الواردة في عام 2019 و 200 مليون دولار من المبالغ المرحّلة من عام 2018.

73 - وقد ساءت الأوضاع الإنسانية في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين أيضا بسبب تدهور الحالة الاقتصادية في البلد. وفي دعوة إلى تنفيذ عاجل لخطة طوارئ لإغاثة اللاجئين، تظاهر لاجئون فلسطينيون بالقرب من مرافق وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) للفت الانتباه إلى تدني مستويات معيشتهم وتزايد عجزهم عن تلبية احتياجاتهم الأساسية. ومع أن الأونروا واصلت عملياتها الأساسية، فهي تحتاج إلى تمويل تكميلي لأي خطة طوارئ للإغاثة. وفي 29 كانون الثاني/يناير، تظاهر اللاجئون الفلسطينيون في المخيمات في جميع أنحاء البلد ضد الخطة المقترحة للولايات المتحدة المعنونة "السلام من أجل الرخاء: رؤية لتحسين حياة الشعبين الفلسطيني والإسرائيلي". وأغلقت جميع منشآت الأونروا في ذلك اليوم.

ثالثا - أمن وسلامة قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

74 - رفعت القوة المؤقتة من مستوى خططها الأمنية وتدابيرها الرامية إلى الوقاية من المخاطر والتخفيف منها، بالتنسيق الوثيق مع السلطات اللبنانية، وذلك مراعاة للتطورات المحلية والإقليمية. وفي أعقاب الهجوم الذي شنه معارضون للمتظاهرين على المتظاهرين في مدينة صور في 25 تشرين الثاني/نوفمبر، نُصح موظفو الأمم المتحدة بتفادي التحركات غير الضرورية، ورُفع مستوى الدعم العسكري للخطة الأمنية للقوة المؤقتة للسماح بإخراج الموظفين من صور إذا اقتضى الأمر. وقد أعاقت تحركات أفراد القوة المؤقتة الحواجزُ التي أقيمت على الطرق، بما في ذلك على الطريق السريع الرئيسي الذي يربط منطقة عمليات القوة المؤقتة ببيروت.

75 - وظلت التدابير الأمنية الصارمة سارية في منطقة العرقوب (القطاع الشرقي)، وشملت الاستعانة بمجموعة مرافقة مسلحة أثناء التنقلات الرسمية لموظفي الأمم المتحدة. ويسرت القوة المؤقتة إيفاد 51 بعثة تضم أعضاء فريق الأمم المتحدة القطري إلى منطقة العرقوب.

76 - ولا تزال الأمم المتحدة تتابع مع السلطات اللبنانية ملابسات الحادثة التي وقعت في 4 آب/أغسطس 2018 في قرية مجدل زون (القطاع الغربي) التي هاجم فيها أفراد مسلحون دورية تابعة للقوة المؤقتة، على النحو المبين في تقريري المؤرخ 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 (S/2018/1029، الفقرة 16). وعلى النحو المبين في تقريرين سابقين (S/2019/237، الفقرة 20؛ و S/2019/889، الفقرة 24) قد زوّدت القوة المؤقتة السلطاتِ اللبنانية بمعلومات تساعدها على تحديد هوية الجناة. ورغم استمرار التفاعل مع السلطات اللبنانية، لم تُبلَّغ الأمم المتحدة حتى هذا التاريخ برفع أي دعوى جنائية لتقديم الجناة إلى العدالة.

77 - وواصلت القوة المؤقتة رصد سير الدعاوى المرفوعة أمام المحاكم العسكرية اللبنانية ضد أشخاص يُشتبه في ضلوعهم في التخطيط لشن هجمات خطيرة على البعثة أو في ارتكابهم تلك الهجمات. وفي الدعوى المتعلقة بمحاولة تنفيذ هجوم خطير ضد القوة المؤقتة في عام 2008، التي طعن في الحكم الصادر فيها أحدُ الجناة الأربعة المدانين، أُرجئت الجلسة التي كان من المقرر عُقدها في 7 كانون الثاني/يناير إلى 10 آذار/مارس. وبعد إلقاء القبض في 3 آذار/مارس 2019 على أحد المشتبه فيهم في إطار القضايا الثلاث المتعلقة بالهجمات الخطيرة التي شُنّت على القوة المؤقتة في 27 أيار/مايو و 26 تموز/يوليه و 9 كانون الأول/ديسمبر 2011، لا تزال التحقيقات جارية تحت إشراف قاضي التحقيق. وفي قضية عام 1980 التي قُتل فيها فردان من حفظة السلام الأيرلنديين التابعين للقوة المؤقتة وأصيب آخر بجروح جراء إطلاق النار عليهم، عقدت جلسة في 29 كانون الثاني/يناير ومن المقرر عقد الجلسة التالية في 9 آذار/مارس.

رابعا - انتشار قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

78 - حتى 18 شباط/فبراير، كان قوام القوة المؤقتة يتألف من 368 10 من الأفراد العسكريين، من بينهم 571 امرأة (5,5 في المائة)، من 45 بلداً مساهماً بقوات؛ و 233 موظفا دوليا، من بينهم 87 امرأة (37,3 في المائة)؛ و 580 موظفا مدنيا وطنيا، من بينهم 157 امرأة (27,1 في المائة). وكان قوام القوة البحرية التابعة للقوة المؤقتة مؤلفاً من 6 سفن، وطائرتَي هليكوبتر، و 854 فرداً من الأفراد العسكريين التابعين للقوة البحرية، من بينهم 34 امرأة (4,0 في المائة). وإضافةً إلى ذلك، يعمل 53 مراقباً عسكرياً تابعين لهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة، من بينهم 6 نساء (11,3 في المائة)، لدى فريق المراقبين

في لبنان، ويخضـــعون للإشـــراف العملياتي للقوة المؤقتة. وتعمل المرأة الأعلى رتبة في صـــفوف الأفراد العسكريين برتبة مقدّم؛ أما المرأة الأعلى رتبة في صفوف الأفراد المدنيين فهي تعمل برتبة مد-2.

79 - وواصـلت القوة المؤقتة توسـيع نطاق المشـروع التجريبي للنظام الشـامل لتقييم الأداء، ليشـمل ما يلي: (أ) إدارة النزاعات؛ (ب) والردع وتخفيف التوتر والحماية؛ (ج) ومؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة في الجنوب. وحددت القوة المؤقتة تحسينات يتعين إدخالها على العمليات، وواصـلت توسـيع نطاق المنصـات الشـاملة لبيانات نظم المعلومات الجغرافية التي تسـتخدمها مما يتيح جمع بيانات إضـافية لدعم تحليل الأداء وتيسـير اتخاذ قيادة البعثة لقرارات مسـتنيرة. ومن المتوقع أن يكون النظام الشـامل لتقييم الأداء ملائما للغرض المنشـود منه عندما يصـبح الإبلاغ إلزاميا اعتبارا من تموز/يوليه 2020، وهو سـيرشـد بعد ذلك عمليات التخطيط للميزانية، اعتبارا من ميزانية القوة المؤقتة للفترة من 1 تموز/يوليه 2021 إلى 30 حزيران/يونيه 2022.

80 - وعملا بالقرار 2436 (2018)، قيّمت القوة المؤقتة 12 وحدة من الوحدات العسـكرية التابعة لها وسـفينتين خلال الفترة من تشـرين الأول/أكتوبر إلى كانون الأول/ديسـمبر 2019 لتحديد مسـتواها اللوجسـتي وتدريبها وتأهبها للعمليات. وخلص التقييم إلى أن مسـتوى التأهب العملياتي لسـت وحدات وسـفينتَين مُرض. في حين خلص التقييم أن لدى سـت وحدات عسـكرية نقائص طفيفة، لا سـيما في البنى التحتية والجوانب اللوجستية، تجري معالجتها حاليا.

81 - وتمشـيا مع التزام مبادرة العمل من أجل حفظ السـلام بتحسـين أمن حفظة السـلام وخطة العمل لتحسين أمن حفظة السلام، شرعت القوة المؤقتة في تحصين 19 موقعا على طول الخط الأزرق في كانون الثاني/يناير. وتواصل البعثة تكييف سياساتها وإجراء دورات تدريبية لتعزيز الوعي الأمني لدى حفظة السلام ومعرفتهم بالمواقع الحساسة في منطقة العمليات، وتعزيز الدعم المتبادل والتكامل بين عناصر القوة المؤقتة.

خامسا - السلوك والانضباط

82 - لم ترد إلى القوة المؤقتة أو إلى مكتب منسـق الأمم المتحدة الخاص لشـؤون لبنان (مكتب المنسـق الخاص) أي ادعاءات تتعلق بالاسـتغلال والانتهاك الجنسـيين خلال الفترة المشـمولة بالتقرير. واسـتعرضـت البعثتان الآلية الوقائية المتعلقة بالاستغلال والاعتداء الجنسيين لزيادة جهود التوعية فيما يتعلق بسياسة الأمم المتحدة بعدم التسـامح إطلاقا إزاء الاسـتغلال والانتهاك الجنسـيين بين الأفراد المدنيين والعسـكريين، وبين السـكان المحليين. وواصـلت البعثتان تعزيز التدابير الرامية إلى منع الاسـتغلال والانتهاك الجنسـيين، وتقييم المخاطر المتصـلة بأثر التغييرات التي طرأت على البيئة الاقتصـادية في لبنان. وتواصـل تقديم إحاطات إلى قادة الوحدات التابعة للقوة المؤقتة بشـأن مسـاءلتهم فيما يتعلق بمسـائل السـلوك والانضـباط. وواصـلت القوة المؤقتة ومكتب المنسـق الخاص الترويج لبيئة عمل منتجة تتسم بالتجانس وشـمول الجميع، مع التركيز على وضع استراتيجية للحماية من التحرش الجنسي وغيره من أشكال سوء السلوك بما في ذلك الغش.

سادسا - ملاحظات

83 - في سياق الترحيب بتشكيل الحكومة اللبنانية الجديدة، أكرر ما ذكرته في خطابي المؤرخ 21 كانون الثانييناير بأن الأمم المتحدة تتطلع إلى العمل مع رئيس الوزراء اللبناني ومجلس وزرائه، بما في ذلك دعما للبرنامج الإصلاحي في البلد ولتلبية الاحتياجات الملحة للشعب اللبناني. وإذ أكرر ما ورد في بيانَيْ مجموعة

الدعم الدولية للبنان المؤرخين 23 كانون الثاني/يناير و 12 شباط/فبراير، أحث الحكومة على إدخال الإصلاحات المطلوبة. وأحث جميع القوى السياسية، في الحكومة والمعارضة على حد السواء، على العمل بشكل جماعي من أجل التصدي للتحديات التي يواجهها لبنان.

84 - وإلى جانب تأكيد الحق في التجمع السلمي وفي حرية التعبير، والحاجة إلى حماية المظاهرات السلمية، أود أن أشيد بالدور القيادي الإيجابي الذي اضطلع به كل من النساء والشباب. وأشجع الحكومة اللبنانية الجديدة على التعجيل بتنفيذ خطة العمل الوطنية للبلد الهادفة لتنفيذ القرار 1325 (2000) المتعلق بالسلام والمرأة والأمن.

85 - وقد أعربت عن قلقي من حالات أعمال العنف بين المتظاهرين وقوات الأمن. وأحث الحكومة على حماية الحق في التجمع السلمي وفي حرية التعبير. وأدعو قوات الأمن إلى احترام القواعد والمعايير الدولية المتعلقة باستخدام القوة، ولا سيما مبدأي الشرعية والتناسب، في إطار سعيها للحفاظ على النظام العام. وأكرر ندائي إلى كل من المتظاهرين وقوات الأمن بممارسة أقصى درجات ضبط النفس لضمان الطابع السلمي للمظاهرات. كما أدعو جميع زعماء المجتمع والزعماء الدينيين إلى دعم الجهود الرامية إلى الحفاظ على الطابع السلمي للمظاهرات. وأثني على قوات الأمن لالتزامها بالتحقيق في الادعاءات المتعلقة بالاستخدام المفرط للقوة أثناء المظاهرات.

86 - وكما يتضح من التطورات الأخيرة على الصعيدين المحلي والإقليمي، يظل استمرار التزام جميع الجهات بالقرار 1701 (2006) حيويا لضمان استقرار لبنان والمنطقة. وما زلت أشعر بالقلق من عدم التنفيذ الكامل للقرار ومن عدم وفاء لبنان وإسرائيل بما التزما به. وأحث كلا الطرفين على مضاعفة جهودهما الرامية إلى التقيد التام بالقرار، وعلى التحرك بحزم نحو وقف دائم لإطلاق النار. وستواصل الأمم المتحدة دعم الجهود الرامية إلى نزع فتيل التوتر عن طريق الحوار، والسعي لإيجاد فرص ملائمة لبناء الثقة، وتهيئة بيئة تفضي إلى معالجة التظلّمات الكامنة دعماً لوقف دائم لإطلاق النار، بسبل شتى منها المساعي الحميدة المستمرة التي يبذلها منسِّقي الخاص لشؤون لبنان ورئيس بعثة القوة المؤقتة وقائد القوة.

87 - ولا يزال يساورني القلق بشدة من استمرار اختراق الطائرات الإسرائيلية للمجال الجوي اللبناني، بما في ذلك الطائرات المقاتلة، التي تسبب الضيق للمدنيين اللبنانيين. إذ أن عمليات التحليق هذه تشكِّل انتهاكا للقرار 1701 (2006) وللسيادة اللبنانية. ويساورني القلق أيضا من استمرار احتلال جيش الدفاع الإسرائيلي لشمال قرية الغجر والمنطقة المتاخمة لها شمال الخط الأزرق، في انتهاك للقرار 1701 (2006). وأكرر إدانتي لكل انتهاكات السيادة اللبنانية ودعواتي الموجهة إلى إسرائيل لوقف انتهاكاتها للمجال الجوي اللبناني وللتعجيل بسحب قواتها من قرية شمال الغجر والمنطقة المتاخمة لها شمال الخط الأزرق.

88 - ويشكّل امتلاك أسلحة غير مأذون بها خارج نطاق سيطرة الدولة، باعتراف متكرر من حزب الله نفسه وجماعات مسلحة أخرى غير تابعة للدولة، انتهاكا مستمرا للقرار 1701 (2006). وعلاوة على ذلك، أدعو حكومة لبنان إلى اتخاذ جميع الإجراءات الضرورية لضمان التنفيذ الكامل للأحكام ذات الصلة من اتفاق الطائف والقرارين 1559 (2004) و 1680 (2006)، التي تطالب بنزع سلاح كل الجماعات المسلحة في لبنان، حتى لا تكون هناك أي أسلحة في لبنان غير أسلحة الدولة اللبنانية أو سلطة غير سلطتها. وأدعو الجيش اللبناني إلى ضمان أن تبقى المنطقة الواقعة على طول الخط الأزرق خالية من الأسلحة غير المأذون بها وألا تُستخدم للقيام بأنشطة عدائية.

89 - وأدعو حكومة لبنان إلى الالتزام بسياستها المتمثلة في النأي بالنفس، بما يتفق مع إعلان بعبدا لعام 2012، هذه السياسة التي أعيد تأكيدها في البيان الوزاري للحكومة. وأدعو جميع الأطراف اللبنانية إلى الكفّ عن المشاركة في النزاع السوري وغيره من النزاعات في المنطقة. وأدين أي تنقُّل للمقاتلين ونقلٍ للعتاد الحربي عبر الحدود اللبنانية - السورية في انتهاكٍ للقرار 1701 (2006).

90 - وأشجع بقوةٍ الطرفين اللبناني والإسرائيلي على التوصل إلى اتفاق بشأن نقاط الخلاف التي لا تزال قائمة على طول الخط الأزرق. فالأعمال الأحادية الجانب في تلك المناطق تصعِّد التوترات ويجب تفاديها. وترتيبات الاتصال والتنسيق التي توفرها القوة المؤقتة، بما في ذلك بإتاحة فرص لتبادل وجهات النظر بشكل مفتوح وبنّاء في المنتدى الثلاثي، تكتسي أهمية حاسمة للتخفيف من حدة الحوادث والانتهاكات والتوترات على طول الخط الأزرق ولتفادي تصعيدها. وأدعو الطرفين إلى الاستفادة من ترتيبات الاتصال والتنسيق التي توفرها القوة المؤقتة.

91 - ولا تزال حرية تنقل القوة المؤقتة في جميع أنحاء منطقة عملياتها، بما في ذلك على امتداد الخط الأزرق بكامله، في غاية الأهمية. وأدعو الجيش اللبناني وحكومة لبنان إلى تيسير وصول البعثة إلى جميع المواقع التي يلزمها الوصول إليها لتنفيذ ولايتها. وأكرر الإعراب عن قلقي لأن القوة المؤقتة لم تتمكن من الوصول إلى مواقع توجد في شمال الخط الأزرق في سياق تحقيقاتها في الحادثة التي وقعت في 1 أيلول/سبتمبر 2019، بما في ذلك مواقع جمعية أخضر بلا حدود. ويساورني القلق أيضا من أن القوة المؤقتة لم تتمكن بعدُ من الوصول إلى جميع المواقع الموجودة شمال الخط الأزرق المتصلة باكتشاف الأنفاق التي تعبر الخط الأزرق مما يشكل انتهاكا للقرار 1701 (2006). وأحث الحكومة اللبنانية على التعجيل بفتح وإنجاز جميع التحقيقات الضرورية فيما يتعلق بالأنفاق التي تقع على الجانب اللبناني وعلى اتخاذ تدابير وقائية تحول دون وقوع أي حوادث مماثلة في المستقبل.

92 - وبعد مرور عام ونصف على الهجوم على حفظة السلام في بلدة مجدل زون، لم تبلّغ الأمم المتحدة حتى الآن عن اتخاذ أي إجراءات جنائية بحق المهاجمين. وأكرر دعوتي الموجهة إلى السلطات اللبنانية للوفاء بالتزامها بكفالة سلامة أفراد القوة المؤقتة وعدم إعاقة حرية تنقلهم ومحاسبة مَن يعتدي على حفظة السلام محاسبة كاملة. وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن القيود التي فرضت مؤخرا على حرية تنقل القوة المؤقتة، بما في ذلك الحادث الذي وقع في برعشيت في 10 شباط/فبراير، تبعث على القلق وتتطلب اتخاذ إجراءات متابعة ملائمة.

93 - وأرحب بخطة الجيش اللبناني المتعلقة بنقل جزء من مسؤوليات القوة البحرية التابعة للقوة المؤقتة إلى القوات البحرية اللبنانية، بما يتماشى مع أحكام القرارين 2433 (2018) و 2485 (2019). وأدعو المجتمع الدولي إلى زيادة دعمه المقدّم في هذا الصدد، إذ تجدر الإشارة إلى أن إحراز مزيد من التقدم صوب تعزيز القدرات البحرية يظل شرطا مسبقا للتخفيض التدريجي لقوام القوة البحرية. وأشجع الجيش اللبناني على إجراء عمليات تفقّد للسفن التي سلمّتها إليه القوة المؤقتة. وأرحب أيضا بإتمام عملية التخطيط لترميم مقر الفوج النموذجي التابع للجيش اللبناني، وأشجع الجهات المانحة على تقديم الدعم اللازم لإتاحة نشر الفوج.

94 - وأشيد بالجهود الدؤوبة التي يبذلها الجيش اللبناني لتأمين الحدود الشرقية للبنان. وإدراكا لأهمية مواصلة الحد من أنشطة التهريب غير المشروعة، أشجع على الإسراع بتنفيذ استراتيجية الإدارة المتكاملة للحدود التي اعتمدتها الحكومة اللبنانية في 17 تشرين الأول/أكتوبر 2019. وقد أصبحت الحاجة إلى زيادة

الدعم المقدم من الجهات المانحة للجيش اللبناني، وقوات الأمن الداخلي والمؤسسات الأمنية الأخرى، أكثر إلحاحا من أي وقت مضى. ويظل تعزيز مؤسسات الدولة اللبنانية أمرا أساسيا لكفالة الاستقرار. وستواصل الأمم المتحدة تقديم الدعم إلى لبنان في هذا الصدد، ولا سيما من حيث بناء قدرات مؤسساته الأمنية بصفتها المدافعة الوحيدة عن سيادة البلد.

95 - وأشجع لبنان وإسرائيل على تجديد الزخم المؤدي لحل النزاع البحري بينهما. والأمم المتحدة مستعدة لبذل مساعيها الحميدة لدعم الطرفين، بناء على طلبهما. وفي الوقت نفسه، أحث الطرفين على استكشاف واستغلال مواردهما الطبيعية بطريقة لا تؤدي إلى إثارة توترات.

96 - وفي ضوء التحديات الراهنة التي يواجهها لبنان، من الأهمية بمكان أن تبذل الحكومة قصارى جهدها لتوفير شبكة أمان اجتماعي تحمي الفئات الأكثر تضررا، وأن يزيد المجتمع الدولي من دعمه المقدّم إلى لبنان للمساعدة في تلبية الاحتياجات المتزايدة للفئات الضعيفة من السكان اللبنانيين.

97 - وتجدر الإشادة بحسن ضيافة لبنان للاجئين السوريين وكرمه تجاههم. وستواصل الأمم المتحدة دعم لبنان في هذه الجهود، مع التأكيد على أهمية احترام الأصول القانونية الواجبة وكرامة اللاجئين أثناء قيام الأمم المتحدة والشركاء الدوليين بالعمل معا من أجل تهيئة الظروف المؤاتية لعمليات العودة الآمنة والكريمة والطوعية ولإعادة التوطين في بلدان ثالثة بشكل مستدام. وأشكر الجهات المانحة على التزامها الدائم في سياق الاستجابة لأزمة اللاجئين في لبنان. وأناشد الجهات المانحة أن تقدم تمويلا يتسم بالمرونة والسخاء لخطة لبنان للاستجابة للأزمة في هذه الفترة العصيبة بشكل خاص التي يمر بها لبنان.

98 - واليوم، أصبحت مواصلة دعم الدول الأعضاء لتمكين الأونروا من الاستمرار في تقديم الخدمات الصحية والتعليمية والإغاثية أكثر أهمية من أي وقت مضى. ولهذا، أحث الجهات المانحة على مواصلة وزيادة الدعم المقدّم إلى الأونروا، بما في ذلك لتمويل خطة الطوارئ للإغاثة التي وضعتها الوكالة.

99 - وأكرر الإعراب عن امتناني لجميع البلدان المساهمة بأفراد عسكريين ومعدات في القوة المؤقتة وفريق المراقبين في لبنان وأشجعها على زيادة عدد النساء في صفوف الأفراد العسكريين في القوة المؤقتة. وأشكر منسقي الخاص لشؤون لبنان، السيد يان كوبيتش، وموظفي مكتبه؛ ورئيس بعثة القوة المؤقتة وقائد قوتها، اللواء ستيفانو ديل كول، والأفراد المدنيين والعسكريين العاملين تحت قيادته؛ وأعضاء فريق الأمم المتحدة القطري.

المرفق الأول

القيود المفروضة على حرية تنقل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في الفترة من 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 إلى 18 شباط/فبراير 2020

1 - دعا مجلس الأمن في القرار 2485 (2019) حكومة لبنان إلى تيسير وصول قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان تمشيا مع القرار 1701 (2006)، مع احترام السيادة اللبنانية.

2 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أجرت القوة المؤقتة ما متوسطه 774 6 دورية في الشهر، كانت 773 1 دورية منها (26 في المائة) من الدوريات الراجلة. وأجرت القوة المؤقتة ما متوسطه 216 2 دورية في الشهر (33 في المائة) على طول الخط الأزرق، باستخدام المركبات (62 في المائة) وسيرا على الأقدام (38 في المائة). وأجرت القوة المؤقتة أيضا ما متوسطه 43 دورية هليكوبتر كل شهر، وكذلك ما متوسطه 991 نشاطا من أنشطة التفتيش في الشهر، بما في ذلك بإقامة نقاط تفتيش مؤقتة ودائمة، وتنفيذ عمليات لمنع إطلاق الصواريخ. وفي المتوسط، أجرت القوة المؤقتة 50 في المائة من دورياتها ليلا.

3 - ورغم احترام حرية تنقل القوة المؤقتة عموما، مُنعت القوة المؤقتة من الوصول إلى بعض المواقع، وواجهت، في حالات أخرى، قيودا مؤقتة على حرية تنقلها، على النحو المفصل أدناه. وقد وقع أخطر حادث في 10 شباط/فبراير في برعشيت (القطاع الغربي)، حيث احتج أفراد بعنف على وجود دورية تابعة للقوة. وقُدمت تقارير عن جميع الحوادث إلى الجيش اللبناني وقامت القوة المؤقتة بمتابعتها على النحو الواجب.

الوصول إلى مواقع جمعية أخضر بلا حدود وإلى مواقع أخرى

4 - على النحو المفصل في الفقرتين 10 و 15 من هذا التقرير، لم يمكّن الجيش اللبناني القوة المؤقتة بعدُ من الوصول بشكل كامل إلى مواقع جمعية أخضر بلا حدود بما في ذلك إلى المواقع ذات الصلة بالتحقيقات التي تجريها القوة في الحادثة التي وقعت في 1 أيلول/سبتمبر 2019. ومنذ كانون الثاني/يناير 2019، طلبت القوة المؤقتة من الجيش اللبناني تيسير الوصول إلى جميع المواقع الموجودة شمال الخط الأزرق المتصلة باكتشاف أنفاق جنوب الخط الأزرق، كما هو مبيّن بالتفصيل في تقريري المؤرخ 14 آذار/مارس 2019 (S/2019/237، الفقرة 2). ولكن الجيش اللبناني لم يتح بعدُ إمكانية الوصول إلى تلك المواقع.

5 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اعترض الجيش اللبناني على بعض مسالك الدوريات التي اقترحت القوة المؤقتة إجراءها من أجل توسيع نطاق وجودها ليشمل المناطق الواقعة بعيدا عن الطرق الرئيسية وخارج مراكز البلديات، بحجة أن هذه الطرق إما ملك للخواص أو أنها مناطق ذات أهمية استراتيجية بالنسبة للجيش اللبناني. وتتواصل القوة المؤقتة باستمرار مع الجيش اللبناني لحل تلك المشاكل ولضمان الوصول إلى جميع المناطق المهمة لتنفيذ ولايتها.

الحوادث المتصلة بحرية التنقل

6 - في 17 تشرين الثاني/نوفمبر، قام أفراد يرتدون ملابس مدنية بسد الطريق أمام مركبة تابعة للقوة المؤقتة في بليدا (القطاع الشرقي) بوضع مركبة مدنية أمام مركبة القوة. وبعد ذلك، شرعت مجموعة تضم حوالي 20 مدنيا في ضرب وهز المركبة التابعة للقوة المؤقتة وحاولوا فتح أبوابها وهم يصرخون ويومِئون. وبعد حوالي نصف ساعة، وصل ضابطان من الجيش اللبناني وعندها غادر المدنيون. وأثناء اجتماع

المتابعة بين القوة المؤقتة ورئيس بلدية بليدا، ذكر رئيس البلدية أن الدورية دخلت طريقا ضيقا يمر عبر القرية، متجاهلة إشارات الطرق المحلية، الأمر الذي أثار غضب السكان.

7 - وفي 21 تشرين الثاني/نوفمبر، قامت مجموعة تضم 15 فردا يرتدون ملابس مدنية بسد الطريق أمام دورية تابعة للقوة المؤقتة جنوب غرب قرية عيتا الشعب (القطاع الغربي). وأبلغت المجموعة القوة بلهجة عدوانية بأن الطريق ملك خاص. واستولت المجموعة أيضا على بعض الخرائط والكاميرات وعلى جهاز لتحديد الموقع (GPS) من الدورية. وأوفدت القوة المؤقتة ناقلة أفراد مصفحة إلى الموقع بينما نشر الجيش اللبناني 15 جنديا. وبعد ذلك بوقت قصير، وصل ثلاثة ضباط من الجيش اللبناني إلى الموقع وتمكّنوا من إقناع المجموعة بإعادة الأغراض التي صادروها إلى دورية القوة المؤقتة وبالسماح للدورية بمواصلة تحركاتها. وفي أعقاب ذلك الحادث، قال مختار قرية عيتا الشعب إن القوة المؤقتة دخلت إلى منتزه خاص، مما أثار رد الفعل الغاضب.

8 - وفي 29 تشرين الثاني/نوفمبر، قام سبعة أفراد بزي مدني بقطع الطريق على دورية تابعة للقوة المؤقتة في الحبيس، شمال غرب يارون (القطاع الغربي)، بوضع أربع مركبات على الجانب المقابل من الطريق. والتقط الأفراد صورا لمركبات القوة المؤقتة، وطلبوا الاطلاع على بطاقات هوية أفراد القوة المؤقتة. وبعد ذلك بوقت قصير، وصل ضابط من الجيش اللبناني وتحدث إلى الأفراد، فأبعدوا آنذاك مركباتهم وواصلت الدورية تحركاتها.

9 - وفي 30 تشرين الثاني/نوفمبر، قام فردان على متن دراجتين ناريتين في قرية كفركلا (القطاع الشرقي) بإيقاف دورية تابعة للقوة المؤقتة، كانت تجري بتنسيق وثيق مع الجيش اللبناني. وصدرت عن المدنيين إشارات نابية وصرخا في وجه أفراد الدورية. وتدخل الجيش اللبناني، ولاحقا واصلت الدورية مهامها. وتابعت القوة المؤقتة هذه المسألة مع رئيس بلدية كفركلا.

10 - وفي 1 كانون الأول/ديسمبر، أوقف ثلاثة أفراد يرتدون ملابس مدنية دورية تابعة لفريق المراقبين في لبنان على الطريق المحاذية لموقع جمعية أخضر بلا حدود في رامية (القطاع الغربي)، قائلين إن الدورية يجب أن تكون مصحوبة بالجيش اللبناني. وغادرت الدورية التابعة لفريق المراقبين في لبنان الموقع دون الوصول إلى الخط الأزرق. وأُبلغ الجيش اللبناني بما وقع.

11 - وفي 1 كانون الثاني/يناير، قامت مجموعة تضم ستة أفراد يرتدون ملابس مدنية بقطع الطريق على دورية تابعة للقوة المؤقتة في بافليه (القطاع الغربي). وحذّر الأفراد الدورية من استخدام الطريق الذي كانت تسلكه تحديدا. ولتجنب خلق مزيد من التوتر، غادرت الدورية التابعة للقوة المؤقتة تلك المنطقة. وأُبلغ الجيش اللبناني بما وقع.

12 - وفي 7 كانون الثاني/يناير، قطع فردان يرتديان ملابس مدنية الطريقَ على دورية تابعة لفريق المراقبين في لبنان في مارون الراس (القطاع الغربي) بوضع مركبة على الجانب المقابل من الطريق. وزعموا أنه لا ينبغي للدورية إجراء دوريات في القرية دون أن تكون مصحوبة بالجيش اللبناني. وفي وقت لاحق، وصلت مركبتان إضافيتان عمدتا إلى سد الطريق أيضا. وبعد ذلك بوقت قصير، وصل ضابط من الجيش اللبناني، وعندئذ تمكنت الدورية التابعة لفريق المراقبين في لبنان من مواصلة تحركاتها. وعقب هذا الحادث، زعمت السلطات البلدية أن السكان كانوا يعتقدون أن الدورية قد أضاعت طريقها وكانت بحاجة إلى مساعدة الجيش اللبناني لإيجاد الطريق الصحيح.

13 - وفي 7 كانون الثاني/يناير، قطع ثلاثة أفراد يرتدون ملابس مدنية الطريق على دورية تابعة للقوة المؤقتة في مركبا (القطاع الشـــرقي)، وطلبوا من الدورية مغادرة المنطقة على الفور. وبعد مفاوضـــــات غير مجدية، غادرت الدورية المنطقة وعندها تبعها أحد الأفراد على دراجة نارية. وفي اليوم التالي، قال ممثلو بلدية مركبا إنهم لم يكونوا على علم بالحادث ولكنهم أبلغوا القوة المؤقتة بأنه كانت هناك جنازة في القرية يوم 7 كانون الثاني/يناير، مما أسفر عن إغلاق بعض الطرق في القرية بشكل مؤقت.

14 - وفي 8 كانون الثاني/يناير، قطع فردان يرتديان ملابس مدنية الطريقَ على دورية تابعة لفريق المراقبين في لبنان في شقرا (القطاع الشرقي) بوضع مركبة على الجانب المقابل من الطريق. وادعى الفردان أنه لا يمكن للدورية أن تدخل إلى القرية دون أن تكون مصـــحوبة بالجيش اللبناني، وطلبا من الدورية مغادرة المنطقة. وبعد بضـــع دقائق من المفاوضـــات غير المجدية، غادرت الدورية المنطقة. وأُبلغ الجيش اللبناني بما وقع. ولاحقا، أفاد رئيس بلدية شـــقرا بأن الفردين اعتقدا أن الدورية قد أضـــاعت طريقها وكانا ينويان إرشادها لتجنب الطرق الضيقة داخل القرية.

15 - وفي 9 كانون الثاني/يناير، ســـدت مركبة مدنية الطريق أمام دورية ثابتة تابعة لفريق المراقبين في لبنان بالقرب من محيبيب (القطاع الشرقي). وطلب السائق من الدورية مغادرة المنطقة على الفور، مدعيا أنه لا يُســـمح للدورية بأن تكون في تلك المنطقة تحديدا. ولتجنب خلق مزيد من التوتر، غادرت الدورية المنطقة. وفي وقت لاحق، قال المختار إن الدورية التابعة لفريق المراقبين في لبنان دخلت إلى أزقة ضـــيقة في القرية مما أزعج السكان الذين طلبوا منها مغادرة المنطقة.

16 - وفي 14 كانون الثاني/يناير، قطع فردان يرتديان ملابس مدنية الطريق على دورية تابعة للقوة المؤقتة في شـــمال غرب برعشـــيت بوضـــع مركبة أمام الدورية ومركبة أخرى خلفها. وفي وقت لاحق، قام 14 فردا آخر أيضـــا بســـد الطريق باســـتخدام ما مجموعه 11 مركبة. وحاولت الدورية التفاوض مع الأفراد ولكنها فشـلت في حل المشـكلة. وبعد مضـــي حوالي 20 دقيقة، وصـــل الجيش اللبناني إلى مكان الحادث وسـاعد القوة المؤقتة على مواصـلة تحركاتها. وأثناء اجتماع عُقد في اليوم نفســه، أبلغ رئيس بلدية برعشـيت القوة المؤقتة بأن الدورية دخلت طريقا ضـيقا، مما أثار شـكوك السـكان الذين أوقفوا الدورية بعد ذلك. وأصـر رئيس البلدية على ضرورة أن تكون القوة المؤقتة مصحوبة بالجيش اللبناني عندما تكون موجودة في المنطقة.

17 - وفي 29 كانون الثاني/يناير، دخلت دورية تابعة للقوة المؤقتة طريقا مســـدودا أثناء قيامها بدوريات جنوب شـرق قرية برعشـيت. وعندما حاولت الدورية الرجوع إلى الخلف، قام حوالي 20 فردا يرتدون ملابس مدنية بسد الطريق أمامها بوضع ثلاث مركبات على الجانب المقابل من الطريق. وفتح الأفراد أبواب مركبات الدورية واستولوا على ثلاث خرائط وجهازي لاسلكي وجهاز لقياس المسافات بالليزر. وفي وقت لاحق، وصل أحد ضـباط الشـرطة البلدية إلى مكان الحادث وحاول تهدئة الوضـع. ووصـل الجيش اللبناني بعد ذلك بوقت قصـــير، وعندها غادر الأفراد الذين ســدوا الطريق المكان. واســتأنفت الدورية تحركاتها مصـــحوبة بالجيش اللبناني. وحتى تاريخ 18 شـباط/فبراير، أعيدت إلى القوة المؤقتة جميع الأغراض التي اسـتولى عليها الأفراد باستثناء جهاز قياس المسافات بالليزر.

18 - وفي 10 شـــباط/فبراير، قطع نحو 15 فردا يرتدون ملابس مدنية الطريق على دورية ثابتة تابعة للقوة المؤقتة في برعشـيت تتألف من ثلاث ناقلات أفراد مدرعة بوضـــع خمس مركبات على الجانب المقابل من الطريق. وخرج قائد الدورية التابعة للقوة المؤقتة من المركبة للتحدث إلى الأفراد المجتمعين، الذين ســألوا

عن سـبب وجود القوة المؤقتة في المنطقة دون أن تكون مصـحوبة بالجيش اللبناني. وأوضـح قائد الدورية أن الدورية كانت تنتظر الجيش اللبناني في ذلك المكان للقيام بدورية منسَّقة ومخطط لها. فأصبحت تصرفات هؤلاء الأفراد عدوانية، حيث تسـلقوا إحدى ناقلات الأفراد المدرعة واسـتولوا من داخل المركبة على جهاز لاسـلكي محمول وجهاز لتحديد الموقع (GPS) ودفتر وخريطة، بعد أن فتحوا المدخل العلوي عنوة. وخلال هذا العراك، لكم بعض الأفراد أربعة من حفظة السـلام الذين اسـتخدموا بدورهم معدات مكافحة الشـغب لصـدهم. وتعرض أحد أفراد حفظ السـلام لإصـابات طفيفة. ووصـلت دورية تابعة للجيش اللبناني إلى مكان الحادث بعد حوالي 20 دقيقة، تلتها تعزيزات من القوة المؤقتة وضـابطان من الجيش اللبناني. وأعقبت ذلك مواجهة في جو من التوتر، حيث حاولت القوة المؤقتة إقناع الأفراد بإعادة الأغراض. وفي تلك المرحلة، ازداد عدد الحشد ليصل إلى حوالي 30 فردا، من بينهم نساء وأطفال. ونظرا لإصرار الجيش اللبناني، قررت القوة المؤقتة سـحب أفرادها لتجنب المزيد من التصـعيد بوجود تجمع كبير من المدنيين. وطلبت القوة المؤقتة من السـلطات اللبنانية التحقيق فورا في هذا الحادث، وإعادة ممتلكات القوة، وتقديم مرتكبي تلك الأعمال إلى السـلطات القضـائية لمقاضـاتهم، حسـب الأصـول. وحتى تاريخ 18 شـباط/فبراير، أعيدت إلى القوة المؤقتة جميع الأغراض التي استولى عليها الأفراد باستثناء جهاز تحديد الموقع (GPS).

المرفق الثاني

تنفيذ حظر توريد الأسلحة

1 - في الفقرة 19 من القرار 2485 (2019)، أشـــار مجلس الأمن إلى الفقرة 15 من القرار 1701 (2006) التي تقضـــي بأن تتخذ جميع الدول ما يلزم من تدابير لمنع قيام رعاياها ببيع الأســلحة وما يتصـــل بها من عتاد إلى أي كيان أو فرد في لبنان من غير من تأذن له حكومة لبنان أو قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان أو تزويده بها، أو استخدام أراضيها أو السفن التي ترفع علمها أو طائراتها في ذلك. وواصلت الأمم المتحدة التفاعل مع الدول الأعضاء بشأن الادعاءات المتعلقة بنقل الأسلحة والجهود المبذولة للتعامل مع مثل هذه الانتهاكات للقرار 1701 (2006).

2 - ولم يرد أي رد خلال الفترة المشمولة بالتقرير على رسالتي المؤرخة 22 تشرين الأول/أكتوبر 2019 الموجهة إلى رئيس لبنان التي ذكّرتُ فيها حكومة لبنان بطلب إطلاع الأمانة العامة على أي معلومات أو مستجدات متصلة بحظر توريد الأسلحة (S/2019/889، المرفق الثالث، الفقرة 2).

3 - ووفقا للفقرة 14 من القرار 1701 (2006)، وعملا بالطلب الذي قدّمة رئيس الوزراء اللبناني عام 2006، واصلت القوة البحرية التابعة للقوة المؤقتة تقديم المساعدة إلى القوات البحرية اللبنانية في رصد الحدود البحرية والمنافذ الحدودية البحرية للبلد من أجل منع الدخول غير المأذون به للأسلحة أو ما يتصل بها من أعتدة إلى لبنان عن طريق البحر.

4 - وتظلّ الأمم المتحدة ملتزمة بدعم امتثال الطرفين عموما للقرار 1701 (2006) بجميع أحكامه وبتعزيز تطبيقه. وينطبق ذلك على تنفيذ حظر توريد الأســلحة المفروض بموجب الفقرة 15 من القرار 1701 (2006)، وعلى أي قرار يعتمده مجلس الأمن في هذا الصـــدد. وإنني أتطلع إلى مواصـــلة الحوار مع المجلس والدول الأعضـــاء فيه، من أجل تعزيز هدفنا المشـــترك المتمثل في التنفيذ الكامل للقرار 1701 (2006).

المرفق الثالث

أوجه الكفاءة والفعالية بين قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ومكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لشؤون لبنان

1 - عطفا على رسالتي المؤرخة 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2018/1182)، وتقريري المؤرخ 17 تموز/يوليه 2019 عن تنفيذ قرار مجلس الأمن 1701 (2006) (S/2019/574)، وعملا بالفقرتين 8 و 13 من القرار 2485 (2019)، تتخذ قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (القوة المؤقتة) ومكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لشؤون لبنان خطوات من أجل زيادة التنسيق فيما بينهما وتعزيز أوجه الكفاءة والفعالية تمشيا مع توصياتي.

2 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وعقب إجراء مشاورات منتظمة بقيادة منسقي الخاص لشؤون لبنان ورئيس بعثة القوة المؤقتة وقائد القوة التابعة لها، عُقد المنتدى الاستراتيجي بين القوة المؤقتة ومكتب المنسق الخاص في 29 كانون الثاني/يناير و 13 شباط/فبراير لتقييم تداعيات الوضع الراهن في لبنان وفي المنطقة على تنفيذ القرار 1701 (2006). وسيواصل المنتدى عقد اجتماعات منتظمة لإعداد تقييمات مشتركة بهدف تعزيز الفعالية والكفاءة في كلتا البعثتين.

3 - وواصلت القوة المؤقتة ومكتب المنسق الخاص تشجيع اتباع نهج منسق إزاء الجهات المانحة، بما في ذلك من خلال عقد اجتماع آلية التنسيق في 5 شباط/فبراير ومواءمة الخطابات بشأن التعهدات التي سبق قطعها بدعم نشر الفوج النموذجي وتطوير القوات البحرية التابعة للجيش اللبناني والاستراتيجية الانتقالية للقوات البحرية.